

قوله تعالى الحمد لله رب العالمين وهذا الوقف اعني الحسن ان وقف عليه
في وسط الآية سن الأبتداء بما قبله ويجوز الأبتداء بما بعده وان كان في آخر
الآية جاز الأبتداء بما بعده فوكاً واحداً مثال ما كان في آخر الآية ما تقدم
من الوقف على العالمين ومثال ما اذا كان في وسط الآية صراحة الذين
انفق عليهم فليس ان يعيد القاري من اول الآية وان تعلق الكلام بما بعده
لفظاً ومعنى فهو السبج كالوقف على اسم وقد يعبر الوقف على واحد من
الثلاثة المتقدمة من جهة بشياعية اللفظ نحو قوله تعالى عزير ابن الله
وقوله تعالى ثالث ثلاثة فان قصده القاري لعنايه كلف وان تحوّل الوقف
عليه حرم وأكثر وليس في القرآن وقف يجب الوقف عليه ولا يحرم
على فاعله إلا ما كان مقصوداً لئلا القاري يكون الأبتداء فيجاء كما
لابتداء بقوله تعالى ان الله ثالث ثلاثة وقوله تعالى ان الله فقير و
نحو ذلك وقد تجتمع الوقوف الثلاثة اعني النام والكافي والحسن في الوقف
على مكان واحد باعتبار ان مختلفه وذلك في نحو قوله تعالى هديت
للمتقين فان جعلت الذين يؤمنون بالغيب مستداً كان الوقف تاماً
هكذا قال بعضهم وفيه نظر لا يخفى على المتأمل ووجه النظر ان
افراد المتقين يدخلون فيمن يؤمن بالغيب ومن بعدهم وان جعلته
صفة للمؤمنين كان الوقف عليه حسناً وان جعلته خبراً لبتداء الحمد

تقدير

تقدير هم الذين كان الوقف كافياً **فتبينه** قد يوجد الوقف التام في وسط
الآية كقوله تعالى وانكم لترون عليهم مصحين وباللبيل فانه اخلاصه مصححين
ولا يتم الوقف الا بقوله تعالى وباللبيل فان الآية مسوقة في قصة لوط وقومه
وذلك ان الله تعالى لما ارسل عليهم لوطاً عليه الصلوة والسلام خالفوه
فاهلكهم الله تعالى ثم اخبر الله تعالى عما يتعلق بانارهم من القرى والمساكن
فقال تعالى وانكم لترون خطباءاً لما صلى الله عليه وسلم وامته مصححين
وباللبيل اي وميليين وقد يوجد الكافي ايضا في وسط الآية كالوقف على
قوله تعالى ذلك الكتاب لا ريب فيه **ثلاثه اوطى** ذكر بعض
المفسرين ويعبر عن الف في هذا الشأن ان الوقف مرتبط على خمس
مراتب لازم ومطلق وجائر ومجوز ومرخص فاللائم مالم وصل نحو قوله
المعنى المراد من ذلك اللفظ نحو قوله تعالى سبحانه ان يكون له ولد فالا
وطى للقاري ان يقف على ولد ويبتدى بقوله تعالى له ما في السموات وما
في الارض صفة لولد مع انه منقطع عنه اذ لو كان منقطعاً لادغم ان من
في السموات الي اخره اولاد الله تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً وهذا الذي
قالوه في الوقف على ولد اوطى وليس بواجب على ما تقدم ذكره واقول
لا يلزم المحذور الا اذا وقف القاري على له ويبتدى بقوله تعالى ولد
له ما في السموات الاخره والا فلا يلزم المحذور الذي قيل به والطلق